

العدالة فى تصور القرآن (دراسة لغوية تفسيرية فلسفية)

عباس

كلية التربية بالجامعة الإسلامية الحكومية كنداري

abbasshadra@yahoo.com

التجريد

هذه الرسالة تبحث عن العدالة كما صورها القرآن الكريم التى ابتعد فيها كثير من الناس خاصة المسلمين أن يحكموا بالعدل بين الناس، مع أنه قد وردت عدة آيات فى وجوب العدالة وأقسامها وأهميتها.

ولفهم تلك الآيات المتعلقة بالعدالة، ذهب الكاتب أن يبينها بمنهج علم التفسير وطريقة تفسير موضوعي بوسيلة دينية وفلسفية بجمع المواد حسب لفظه وموضوعه وتحليله بالقياسية والاستقرائية والمقارنة بالنظر إلى كتب التفسير والكتب الأخرى التى لها ثقة قوية بالموضوع لكي يفهم الكاتب والقارئ هذا الموضوع جيدا حتى نستطيع تطبيقها فى حياتنا اليومية.

الإسلام قد جعل العدل فوق كل شيء، فهو يزن بالقسطاس المستقيم بين الكافر والمسلم، والعدو والموالي والمعاهد، فهم جميعا فى نظره أمام العدالة سواء. والأمة الإسلامية قيمة على الحكم بين الناس بالعدل متى حكمت فى أمرهم. فهذا العدل الذي لم تعرفه البشرية قط- على هذه الصورة- إلا على يد الإسلام، وإلا فى حكم المسلمين، وإلا فى عهد القيادة الإسلامية للبشرية.

فالعدل ميزان الله فى الارض يدعو إلى الألفة ويبعث على الطاعة وتتعم به الأرض وتتمو به الأموال وتكثر العمران ويعم الأمان سواء كان فى الأحكام او فى المعاملات والعدول عنه يؤدى الى مؤاخذة العباد فينبغى ان يجتنب الظلم والمراد بالظلم ان يتضرر به الغير والعدل ان لا يتضرر منه أحد بشيء ما. الكلمات الرئيسية: الفقر، القسط، القرآن.

المقدمة

الحياة مع كتاب الله نعمة يدركها من أنعم الله بها عليه، وما أسعد الإنسان إذا جعل هذا الكتاب إمامه، وهذا شأن المسلم فاهتدى بهديه بعد أن تدبر آياته ويشعر بالعناية الإلهية تحيط به وترعاه وتأخذ بيده إلى حيث سعادته وفلاحه، سيما وهو يدرك ما فعل منزل هذا الكتاب به فى الجيل الأول الذي تلقاه وفى كل جيل أحسن التلقي والتزم التنفيذ. يحس عندئذ هذا الأثر

العميق للقرآن في حياة الفرد والأمة متى أدركت عمن تتلقى وماذا عليها بعد التلقي. يقف على أسرار هذا الكتاب الكريم وهو يصوغ تلك النفوس صياغة جديدة جعلت منهم - أفراداً ومجموعة - نماذج فريدة متميزة في تاريخ البشرية الطويل.

وقد أشكل في بعض من لا حظ له في القرآن، كيفية وفاء النصوص من الكتاب والسنة بحاجات البشر المتجدد، وإن النصوص محصورة ودولاب الحياة لا يتوقف والإحداث التجدد، والأفكار والمبادئ تطرح على الساحة في كل جيل مما لا عهد للأجيال السابقة بها وهناك نظريات إجتماعية وثقافية واقتصادية ومشكلات لم يكن لها وجود في عصر التنزيل، فكيف يستنبط من النصوص أحكامها، وتعرف الهدايات الربانية بشأنها.

ومن هنا كانت أهمية التفسير الموضوعي الذي يهتم بهدايات القرآنية ويحاول الكشف عنها من خلال السياق والسباق للآيات الكريمة، ومن خلال تتبع الكلمة واستعمالاتها ومن خلال التعرف على المناسبات والروابط بين السور والآيات وبين بدايات الآيات وفواصلها وافتتاحيات السور وخواتيمها.

ومن أنواع الأمور التي حض عليها القرآن والحديث هي العدالة. ولا يخفى علينا أن القرآن الكريم له مزايا كثيرة وفوائد ومقاصد مختلفة، فبه يستطيع الإنسان أن يعرف نبأ ما كان قبلهم وخبر ما بعدهم وحكم ما بينهم. (الدارمي، 1407). وبه يعرف كيف كانت العدالة في نظرية القرآن الكريم.

ولقد ذهب العدالة في الإسلام مدى بعيداً، أبعد مما عرف في أي دين أو قانون آخر، إذ نجد القرآن يأمر بالعدالة حتى ضد النفس، والعدالة حتى مع الأعداء أو المحاربين وحسبنا أن نذكر قوله سبحانه وتعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ... (النساء: 135) فإن الله يأمرنا في هذه الآية أن نكون عدولاً حتى ولو جاء ذلك العدل ضد أنفسنا أو الوالدين أو الأقربى. وقوله تعالى وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ... (المائدة: 8)

فالعدالة كلمة مشهورة عند المسلمين وإن كان كثير منهم يقتصر فهمهم عن هذه الكلمة، ففهموا أن العدالة تكون في الولاية فحسب مع أنها موجودة في القرآن والحديث في عدة مكان ومجالات مختلفة، فينبغي لنا كالمسلمين المقتدين بخاتم النبيين أن نبحثها حسب مصدرى الإسلام وهما القرآن والسنة، لأن عدم علم بحقيقتيها سبب لوقوع ظلم على الناس. والعدالة من أهم الصفات الممدودة التي يجب أن تكون موجودة في أي حال ومكان كما اعتنى عليه القرآن الكريم بذكرها في عدة مواضع في القرآن. (شهاب، 2007) حتى قال أبو الحسن الماوردي

الشافعي الذي نقله الطرسوسي من أن شروط الإمامة سبعة وهى العدالة والعلم المؤدى إلى الاجتهاد وسلامة الحواس وسلامة الأعضاء والرأي المفضي إلى سياسة الرعية والشجاعة والقرشية.

ولهذا ذكر الفقهاء بأن العدالة هي الصلاح في الدين والمروءة باستعمال ما يجمله ويزينه وتجنب ما يندسه ويشينه. (تيمية، 1418) ولكن العدالة يختلف تعريفها حسب غرض العلماء واختصاصهم في العلوم الدينية من القرآن والحديث والأخلاق والكلام.

ومع ذلك كثير من الناس خاصة الحكام ابتعدوا عن هذه الصفة وضعف فيهم الوازع والباعث الدينى فلم يطبقوا لهم الحقوق التى أوجبها الله عليهم. وذلك يعتبر ما قالوا لديهم مع أن الظلمة من أكبر الكبائر التى حذرها الله ورسوله. فالعدالة من أعظم أقسام الواجبات إلى الله تعالى ولذلك أمر الله الناس كلها أن يحكموا بالعدل كما قال الله تعالى " وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ... (النساء:58)

إضافة إلى أهمية العدالة فكثير من الآيات القرآنية التى تدل عليها تكررت فى القرآن الكريم غير مرة ولا مرتين التى تدل على أهميتها ووجوب تطبيقها. ويرجو الكاتب بعد هذا البحث أن يعرف كل مسلم -خاصة- الكاتب ماهية العدالة لنستطيع أن نطبقها فى حياتنا الإجتماعية حتى نستطيع أن نتوصف بها جميعا كما أراده الله سبحانه وتعالى لهذه الأمة المحمدية.

تعريف العدالة

وللعلماء تعاريف عن العدل والقسط، بعضهم يسوى بينهما وبعضهم الآخرون يفرقون بينهما، فمن الذين يسوون بينهما ابن كثير (كثير، 1997) والذين يقولون أنهما مختلفة مثل الآلوسى يرون أن القسط أعم من العدل. فالآلوسى: مراعاة التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط ، وهو رأس الفضائل كلها يندرج تحته فضيلة القوة العقلية الملكية من الحكمة المتوسطة بين الجريزة والبلادة ، وفضيلة القوة الشهوية البهيمية من العفة المتوسطة بين الخلاعة والجمود ، وفضيلة القوة الغضبية السبعية من الشجاعة المتوسطة بين التهور والجبن. ومحمد الطاهر ابن عاشور: هو ما يقع التصالح عليه بالتراضي والإنصاف وأن لا يضر بإحدى الطائفتين. (عاشور، 1984) والإمام الغزالي كما نقله قريش شهاب فى تفسيره: وضع الشئ فى موضعه. (شهاب، 2005)

فكلمة العدل لغويا تعني القصد في الأمور أو عبارة عن الأمر المتوسط بين الإفراط و التفريط ومقابلها الظلم والجور. ومصطلح العدل يرمي إلى المساواة في إعطاء الحقوق والالتزام بالواجبات دون تفرقة لأي سبب من الأسباب سواء كان دين أو جنس أو لون. (عجوة، 2000)

أما مظاهر العدل في القرآن فتتضح أهمية العدل في الإسلام في كونه صفة من صفات الله تعالى حيث أنه سبحانه وتعالى العدل، وبعد العدل من القيم الأساسية التي حث عليها القرآن وكررها في العديد من الآيات. ولقد فرض الله العدل على المسلمين ليشمل كل شيء في حياتهم ابتداء من العدل في الحكم إلى الشهادة ومعاملة الأسرة والزوجة وجميع الناس حتى الأعداء والخصوم. فلقد قال الله تعالى: "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها و إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل" (النساء: 58) كما يقول تعالى: "ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا أعدلوا هو أقرب للتقوى" (المائدة: 8)

فالعدل هو التوسط بلا أثر من الخارج -الذي يستطيع أن يجعل أحدا يعدل عن الحق مثل الهوى- فيوضع الشيء في موضعه على ما يجب.

الألفاظ المترادفة للعدالة

كما سبق بيانه على أن العدل هو التسوية والتوسط بلا أثر من الخارج الذي يستطيع أن يجعل أحدا يعدل عن الحق. ومن هنا، عرف أن له لفظا مترادفا أو ألفاظا مترادفة، منها:

أولا: القسط

القسط التي تتركب من القاف والسين والطاء جاءت في القرآن على معنيين متضدين مع أن البناء واحد. فالقسط هو العدل، والقسط بفتح القاف أن يأخذ قسط غيره وذلك جور. (المنابي، 1410) فكلمة "القسط" التي جاءت في القرآن على معنى الجور أقل من التي جاءت بمعنى العدل مثل كلمة "العدل".

فالجور في كلمة العدل يقتصر على لفظ "يعدلون" الذي يتعلق بالله مثل قوله تعالى "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ" (الأنعام: 1)، فلعل هذا الفعل مشتق من العدل بفتح الدال وأما القسط فيقتصر على اسم الفاعل اللازم وهو "القاسطون" مثل قوله تعالى: "وَأَنَا مِمَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِمَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا. وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا" (الجن: 14-15)، ولعل هذا الاسم مشتق من القسط بفتح القاف. وأما غير ذلك فهو الذي نريد بحثها في هذه المقالة.

ثانيا: الحق

الحق في اللغة هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره من حق الشيء، يحق، إذا ثبت ووجب وفي اصطلاح أهل المعاني: الحكم المطابق للواقع، يطلق على الأقوال والعقائد والاديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك ويقابله الباطل. والفرق بين الحق والصدق: أن الحق أعم لانه وقوع الشيء في موقعه الذي هو أولى به، والصدق الاخبار عن الشيء على ما هو به، والحق يكون إخبارا وغير إخبار. (الجرجاني، 1405) والعَدْل هو الحكم بالعدل، والعَدْل: التسوية، فأما العَدْل فهو الجور والحق هو الحكم المطابق للواقع. فالحق والعدل يستعملان في الحكم ولكن بينهما فرق في تطبيقهما.

ولذلك أمر الله كل أحد أن يحكم بالعدل لا بالحق لأنه يصعب عليه التتبع والتطلع عن الحق بل يجب عليه أن يحكم بالعدل إما بالبينة على المدعى واليمين على من أنكر أو الشاهد كما قال الله تعالى "وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل" (النساء: 58) إلا في قتل النفس، فيجب عليه أن يحكم بالحق بقوله تعالى "ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق" (الأنعام: 151) ولا يقتل شيئا من الأنفس التي حرمها الله في حال من الأحوال إلا في حال الحق أو لا يقتل بسبب من الأسباب إلا بسبب الحق مثل قتلها قصاصا وقتلها بسبب زنا المحصن وقتلها بسبب الردة ونحو ذلك من الأسباب التي ورد الشرع بها. (الشوكاني، فتح القدير، 1994)

ثالثا: الوسط

الوسط المركب من الواو والسين والطاء بناء صحيح يدل على العدل والنصف. (زكريا، 2002) فالوسط في الأصل هو اسم للمكان الذي يستوي إليه المساحة من الجوانب في الدور ومن الطرفين في المطول كمركز الدائرة ولسان الميزان من العمود. (الكفومي، 1998) والوسط تارة يقال فيما له طرفان مذمومان كالجود بين البخل والسرف فيستعمل استعمال القصد المصون عن الإفراط والتفريط فيمدح به نحو السواء والعدل وتارة يقال فيما له طرف محمود وطرف مذموم كالخير والشر. فاستعير للخصال المحمودة لوقوعها بين طرفي إفراط وتفریط "وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس" (البقرة: 143) يعني متباعدين عن طرفي الإفراط في كل الأمور والتفريط ثم أطلق على المتصف بها مستويا فيه.

ولكن فسر الزحيلي "أمة وسطا" بأنهم عدول خيار مشهود بعدالتهم عند جميع الأمم، ليكون الرسول محمد صلى الله عليه وسلم شهيدا عليهم يوم القيامة بتبليغه ما أرسل به إليهم وليكونوا شهداء على الناس في أن الرسل بلغتهم رسالة ربهم. (الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، 1418)

بناء على ما سبق بيانه، فالقسط والحق والوسط كلها تدل على عدم الجور والظلم وإن كان هناك تخالف خفيف في أن القسط هو العدل البين الظاهر مثل المكيال والميزان، والحق هو الحكم المطابق للواقع بمعنى أنه يتعلق باتفاق النظر والواقع، والوسط هو المتصف بها مستويا فيه بمعنى عدم الميل إلى أحد المتنازعين، والقسطاس هو بمعنى القسط إذ هو العدل بالرومية، وعدم الظلم هو وضع الشيء في موضعه تعديا ومتعمدا.

الأوامر في قيام العدالة وحكمها

إن الله أمر بالعدل في كثير من الآيات وأصل الأمر واجب مثل إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ... (النحل: 90) أو الآية وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (الحجرات: 9) أمر الله بفصل ما بينهما على حكم الله تعالى، ولا تكتفوا بمجرد متاركتهما لئلا يكون بينهما قتال في وقت آخر، ولأن تضمين الأنفس والأموال يحتاج فيه إلى سلوك سبيل العدل والنصفة حتى لا يؤدي إلى ثوران الفتنة مرة أخرى. فتقييد الإصلاح بالعدل لأنه مظنة الحيف لوقوعه بعد المقاتلة، وقد أكد ذلك بقوله تعالى "وأقسطوا" باستعمال القسط على طريق العموم بعدما أمر به في إصلاح ذات البين. (الزمخشري، 1995)

وإن الله أمر رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم أن يعدل بين أمته فقال ... وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ... (الشورى: 15) فالمسلمون كتابعي محمد حق عليهم الإتياع على أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم، وبخاصة على صفاته العدل. والله سبحانه وتعالى خلق الإنسان عدلا فقال الذى خلقك فسواك فعدلك (الإنفطار: 7)، فينبغي للإنسان أن يكون عادلا في كل أمره كما كان الله خلقه عدلا. وإن العدل هو الطريق الذى يقربنا إلى الله بقوله تعالى إعدلوا هو أقرب للتقوى... (المائدة: 8) وغير ذلك من الآيات التى دلت على وجوب العدل. ولكن مع ذلك، بين الله العادل على أن مع وجوبه تجب أن تتوافر شروطه لكي يعدل كل امرئ كما أراده الله، وسيأتى بحثها إن شاء الله تعالى.

مجالات العدالة في القرآن الكريم

لقد عرفنا أن للعدالة مجالات كثيرة كما جاء بها القرآن، فنورد بعضا منها وهي كما تلى:
أولا: العدالة فى القضاء

كما عرف أن الإنسان لا يزال يتشاجر ويتشاكل بعضها ببعض، فجاء القرآن بما فيه من الحكم بالعدل ليكون بينهم الصلاح والأمن والسلامة فقال تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا" (النساء: 58). ففارق الله العدل بالآمانة في هذه الآية، وذلك يدل على مقام العدل الأعلى فكان الله يقول: "إعدل في قضائك لأنه أمانتي إليكم".

وكذلك أمر الله من يحكم بين الناس أن يحكم بالعدل، والحكم بين الناس له طرق: منها الولاية العامة والقضاء ومنها تحكيم المتخاصمين لشخص في قضية خاصة. فكل من يحكم يجب عليه أن يعدل بأمر الله تعالى به في آيات كثيرة مثل "إن الله يأمر بالعدل (النحل: 90) وقوله "اعدلوا هو أقرب للتقوى" (المائدة: 8) وقوله "كونوا قوامين بالقسط" (النساء: 135) ونهى عن الظلم وأوعده عليه في آيات كثيرة ولكن لم يذكر لنا حد العدل ولا تفسيره ولم يرد في السنة تفسير له أيضا. بل العدل وقف على أمرين. أولا: أن يعلم الحاكم الحكم الذي شرعه الله ليكون الفصل بين الناس به، مثال ذلك قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود" (المائدة: 1) فهو يوجب علينا أن نوفي بما نتعاقد عليه، وقوله "ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل" (البقرة: 188) وهو قد حرم أكل أموال الناس ورشوة الحكام وكذلك ما ورد في السنة المتواترة من أحكامه وقضائه صلى الله عليه وآله وسلم فيجب على الحاكم تطبيق أحكامه على ما علم من حكم الله ورسوله وقد يكون التطبيق ظاهرا وقد يحتاج فيه إلى قياس واستنباط وإجهاد للفكر. فهذا النوع من العدل معروف عند الناس وإنما يذكر لتنبية الناس وتذكيرهم. ثانيا: الركن الثاني للعدل يتألف من أمرين:

أ- فهم الدعوى من المدعي والجواب من المدعى عليه ليعرف موضع ما به التنازع والتخاصم بأدلته من الخصمين.

ب- استقامة الحاكم وخلوه من الميل إلى أحد الخصمين ومن الهوى بأن يكره أحد الخصمين وإن كان لا يميل إلى الآخر. وهذا المعنى معروف للناس أيضا فكل من ركني العدل معروف، ولذلك ذكر الله العدل ولم يفسره لأنه معروف بنفسه كالنور. (رضا، 1990)

ولهذه الآية أسباب النزول كما سبق إلا أن سبب النزول اللائق يقول: أنها نزلت عامة، واختاره القاضي أبو يعلى فقال: إعلم على أن نزولها على سبب لا يمنع عموم حكمها فإنها عامة في الودائع وغيرها من الأمانة. (الجوزية)

ثانيا: العدالة في الوالدين والأقارب

سابقا لم يكن يتهم سلف المسلمين الصالح في شهادة الوالد لولده ولا الولد لوالده ولا الأخ لأخيه ولا الرجل لإمرأته ثم دخل الناس بعد ذلك فظهرت منهم أمور حملت الولاية على اتهامهم فتركت شهادة من يتهم إذا كانت من أقربائهم. وصار ذلك من الولد والوالد والأخ والزوج والمرأة لم يتهم إلا هؤلاء في آخر الزمان (الطبري، 2000) لاسيما إذا يصيبه التعصب الذي يجعله العدول عن الحق وكثير من الناس لا يستطيع أن يرده. فذكرنا الله قبل أن يحدث ذلك بقوله يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوتُوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (النساء: 135) فذكر الله تعالى القوام مبالغة من قائم القسط والعدل فهذا أمر منه تعالى لجميع المكلفين بأن يكونوا مبالغين في اختيار العدل والاحتراز عن الجور والميل وقوله شُهَدَاءَ لِلَّهِ أَي تقيمون شهادتكم لوجه الله كما أمرتم بإقامتها، ولو كانت الشهادة على أنفسكم أو آبائكم أو أقاربكم.

وقدم الأمر بالقيام بالقسط على الأمر بالشهادة لوجه: الأول: أن أكثر الناس عادتهم أنهم يأمرون غيرهم بالمعروف، فإذا آل الأمر إلى أنفسهم تركوه حتى أن أقبح القبائح إذا صدر عنهم كان في محل المسامحة وأحسن الحسن، وإذا صدر عن غيرهم كان في محل المنازعة فالله سبحانه نبه في هذه الآية على سوء هذه الطريقة، وذلك أنه تعالى أمرهم بالقيام بالقسط أولاً، ثم أمرهم بالشهادة على الغير ثانياً، تنبيهاً على أن الطريقة الحسنة أن تكون مضايقة الإنسان مع نفسه فوق مضايقته مع الغير. الثاني: أن القيام بالقسط عبارة عن دفع ضرر العقاب عن الغير وهو الذي عليه الحق ودفع الضرر عن النفس مقدم على دفع الضرر عن الغير، الثالث: أن القيام بالقسط فعل، والشهادة قول والفعل أقوى من القول. وقد أكدت هذه الآية بآية أخرى وهي....وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ (الأنعام: 152).

ثالثاً: العدالة في المعاملات

لا أحد من الإنسان يستطيع أن يعيش في هذا العالم دون أن يتعامل مع الآخر في حياتهم الدنيوية، فعند ما أراد أحد أن يتداين مع الآخر، فيجب عليهما إذا تعاملتا بالدين إلى أجل معين أن يكتبا هذا الدين، وليتولى الكتابة بينهما شخص يجيدها وعنده فقهها وعلمها بأن يكون على معرفة بشروط العقود وتوثيقها وما يكون من الشروط موافقاً لشريعة الإسلام وما يكون منها غير موافق، وعلى هذا الكاتب أن يلتزم الحق مع الدائن والمدين في كتابته لأن الله تعالى يقول "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ..." (البقرة: 282) ويقول في آية أخرى "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ

أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى" (المائدة: 8) فالجملة الكريمة تحض المتعاملين بالدين أن يختاروا لكتابته شخصاً تتوفر فيه إجادة الكتابة والخبرة بشروط العقود وتوثيقها كما تتوفر فيه الاستقامة وتحري الحق. (طنطاوي)

وقال الإمام الرازي أن العدل في هذه الآية له معان فالأول: أن يكتب بحيث لا يزيد في الدين ولا ينقص منه، ويكتبه بحيث يصلح أن يكون حجة له عند الحاجة إليه، ولذلك قال بعض العلماء أن الأمر في هذه الآية الندب. الثاني: إذا كان فقيهاً وجب أن يكتب بحيث لا يخص أحدهما بالاحتياط دون الآخر، بل لا بد وأن يكتبه بحيث يكون كل واحد من الخصمين آمناً من تمكن الآخر من إبطال حقه الثالث: قال بعض الفقهاء: العدل أن يكون ما يكتبه متفقاً عليه بين أهل العلم ولا يكون بحيث يجد قاض من قضاة المسلمين سبيلاً إلى إبطاله على مذهب بعض المجتهدين الرابع: أن يحترز عن الألفاظ المجملة التي يقع النزاع في المراد بها، وهذه الأمور التي ذكرناها لا يمكن رعايتها إلا إذا كان الكاتب فقيهاً عارفاً بمذاهب المجتهدين، وأن يكون أديباً مميزاً بين الألفاظ المتشابهة (الرازي، 1994) وذكر في آية أخرى بأنه لا بد في المعاملات العدل سواء كان في التداين أم في معاملات أخرى مثل ما في هذه الآية وهي قوله جل ثناؤه:....وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تَكْلَفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا....(الأنعام: 152)

وقال أبو الحسن الخازن، المراد من قوله تعالى "وليكتب بينكم كاتب بالعدل" ليكتب الدين بين الطالب والمطلوب كاتب بالحق من غير زيادة ولا نقصان ولا تقديم أجل ولا تأخير قيل إن فائدة الكتابة هي حفظ المال من الجانبين لأن صاحب الدين إذا علم أن حقه مقيد بالكتابة تعذر عليه طلب زيادة أو تقديم المطالبة قبل حلول الأجل، ومن عليه الدين إذا عرف ذلك تعذر عليه الجحود أو النقص من أصل الدين الذي عليه. (الخازن، 1979)

رابعاً: العدالة بين المتنازعتين

الإسلام لا يحب العنف، حتى إذا اقتتل قومان أمر المسلمين أن يصلحوا بينهما، فإن أبى أحدهما أمرهم أن يقاتلوا الذين لا يريدون الإصلاح فقال تعالى: وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (الحجرات: 9). وسبب نزول هذه الآية-كما روى عن ابن عباس-هو أن النبي صلى الله عليه وسلم وقف على مجلس بعض الأنصار وهو على حمار فبال الحمار فأمسك عبد الله بن أبي بن خلف سبيل حمارك فقد آذانا ننته. فقال عبد الله بن رواحة "والله إن بول حماره لأطيب من مسكك" وروى حماره أفضل منك وبول حماره أطيب من مسكك؛ ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وطال الخوض بينهما حتى

استبا وتجالدا، وجاء قوماهما وهما الأوس والخزرج، فتجالدوا بالعصي، وقيل بالأيدي والنعال والسعف، فرجع إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصلح بينهم فزلت هذه الآية. (الزمخشري، 1995)

ولذلك، قال العلماء "لا تخلو الفئتان من المسلمين في اقتتالهما، إما أن يقتتلا على سبيل البغي منهما جميعا أولا. فإن كان الأول فالواجب في ذلك أن يمشي بينهما بما يصلح ذات البين ويثمر المكافة والمودعة. فإن لم يتحاجزا ولم يصطلحا وأقامتا على البغي صير إلى مقاتلتها. وأما إن كان الثاني وهو أن تكون إحداها باغية على الأخرى، فالواجب أن تقا تل فئة البغي إلى أن تكف وتتوب، فإن فعلت أصلح بينها وبين المبغي عليها بالقسط والعدل. فإن التحم القتال بينهما لشبهة دخلت عليهما وكناتهما عند أنفسهما محقة، فالواجب إزالة الشبهة بالحجة النيرة والبراهين القاطعة على مرشد الحق. فإن ركبتا متن اللجاج ولم تعمل على شاكلة ما هديتا إليه ونصحتا به من اتباع الحق بعد وضوحه لهما فقد لحقتا بالفئتين الباغيتين. (القرطبي، 1964)

خامسا: العدالة بين الزوجات

بعض الناس يقول أن العدل بين الزوجات كلام فارغ، لأن الإنسان لا يمكن أن يكون عادلا في ذلك ويستدلون بقوله تعالى: وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (النساء: 129) وكيف بالنسبة إلى النبي الذي تكون عليه عدة زوجات. فنجيب بأن العدل الذي يقصد في هذه الآية هي العدل في الحب والجماع كما رواه ابن المنذر وابن جرير والبيهقي وابن أبي حاتم عن ابن عباس، (السيوطي، 1993) فأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن أبي مليكة قال: نزلت هذه الآية ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء في عائشة، يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبها أكثر من غيرها فقال: اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك ولأن المعنى: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا - في الآية الثالثة من نفس السورة - في القسم. (الثعالبي)

فأخبر سبحانه بنفي استطاعتهم للعدل بين النساء على الوجه الذي لا ميل فيه ألبتة لما جبلت عليه الطباع البشرية من ميل النفس إلى هذه دون هذه وزيادة هذه في المحبة ونقصان هذه وذلك بحكم الخلقة بحيث لا يملكون قلوبهم ولا يستطيعون توقيف أنفسهم على التسوية ولهذا كان يقول الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم "اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك" ولما كانوا لا يستطيعون ذلك ولو حرصوا عليه وبالغوا فيه نهاهم عز وجل عن أن يميلوا كل الميل

لأن ترك ذلك وتجنب الجور كل الجور في وسعهم وداخل تحت طاقتهم فلا يجوز لهم أن يميلوا عن إحداهن إلى الأخرى كل الميل حتى يذروا الأخرى كالمعلقة التي ليست ذات زوج ولا مطلقة تشببها بالشيء الذي هو معلق غير مستقر على شيء. (الشوكاني، 1994)

ومن هنا، عرف أن العدل في المعاملة يشمل أموراً مادية وغير مادية، أما المادية فهي كالمبيت والنفقة والكسوة، وأما غير المادية فهي كالحب والميل وغير ذلك مما يرجع إلى الشعور النفسي، وأحاسيس النفس يصعب كبجها. فكلف الله ما يستطيعه الرجال وهو العدل المادي، ورفع عنهم الحرج فيما لا يستطيعونه من الحب والاشتيااء وأحوال الجبلة البشرية، كما هو الشأن في سائر التكاليف، فإن الحب والبغض ونحوهما لسنا مكلفين به. ولكن الله جعل التكليف بالمستطاع في معاملة النساء مشروطاً بأن يبذلوا ما فيه ولوسعهم وطاقتهم لأن تكليف ما لا يستطيع داخل في حد الظلم، وما ركب بظلام للعبيد. (الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، 1418)

أغراض العدالة وآثارها في القرآن

أولاً: ميزان الله في الأرض

العدل ميزان الله في أرضه وضعه للخلق ونصبه للحق فمن خالفه في ميزانه وعارضه في سلطانه فقد عرض دينه للخبال ودولته للزوال وعزه للذل وكثرته للقل، بل قيل كل دولة بني أساسها على العدل أمنت الإنعدام وسلمت الإنهدام. (القلعي) وهو قوام الدين والدنيا وسبب صلاح الخلق، وبه قامت السموات والأرض بقوله تعالى "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط" (الحديد: 25) وذلك موافق لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم "اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة". (مسلم)

ولهذا نص الفقهاء على أن الولاية إذا شملها العدل كانت من أفضل الطاعات وأن العادل من الأئمة والولاة والقضاة أعظم أجراً من جميع الأنام وقال العز بن عبد السلام: وذلك لكثرة ما يجري على أيديهم من إقامة الحق ودرء الباطل، فإن أحدهم يقول الكلمة الواحدة فيدفع الله بها مائة ألف مظلمة فما دونها أو يجلب بها مائة ألف مصلحة فما دونها، فبها له من كلام يسير وأجر كبير. (الكويت، 1427)

ثانياً: ميزان الله يوم القيامة

سبحان الله الحكيم العدل فقد جعل القسط من أمره: "قل أمر ربي بالقسط" (الأعراف: 29) وهو سبحانه القوام بالقسط: "شهد الله أنه لا إله إلا الله والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط"،

(آل عمران: 18) وهو الذي يقيم القسط ليوم القيامة بقوله تعالى "ونضع الموازين القسط ليوم القيامة" (الأنبياء: 47) فأخبر الله تعالى أنه لا يظلم في الحساب أحدا من خلقه يوم القيامة مثقال ذرة ولا حبة خردل بل يوفيها له ويضاعفها له إن كانت حسنة مضاعفة ثواب الحسنة إلى عشرة أمثالها إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، بل إنه سبحانه أيضا يعطي عباده أجرا عظيما من غير مقابل له من الأعمال فهو سبحانه واسع الفضل والجود كثير الإحسان. والأجر العظيم من الجنة والرضوان الإلهي. والآية تعم المؤمنين وغير المؤمنين، فأما المؤمنون فيجازون في الآخرة على مثاقيل الذر فما زاد، وأما غير المؤمنين فيما يفعلون من خير فتقع المكافأة عليه بنعم الدنيا، ويحيئون يوم القيامة ولا حسنة لهم. (الزحيلي، التفسير الوسيط للزحيلي ، 1422)

ثالثا: قواعد الدنيا

إذا كان العدل من إحدى قواعد الدنيا التي لا انتظام لها إلا به ولا صلاح فيها إلا معه، وجب أن نبداً بعدل الإنسان في نفسه ثم بعدله في غيره. فأما عدله في نفسه فيكون بحملها على المصالح وكفها عن القبائح ثم بالوقوف في أحوالها على أعدل الأمرين من تجاوز أو تقصير فإن التجاوز فيها جور والتقصير فيها ظلم. ومن ظلم نفسه فهو لغيره أظلم ومن جار عليها فهو على غيره أجور. وأما عدله في غيره فقد ينقسم حال الإنسان مع غيره على ثلاثة أقسام :

أ- عدل الإنسان فيمن دونه كالسلطان في رعيته والرئيس مع صحابته فعدله فيهم يكون بأربعة أشياء باتباع الميسور وحذف المعسور وترك التسلط بالقوة وابتغاء الحق في الميسور. فإن اتباع الميسور أدوم وحذف المعسور أسلم وترك التسلط أعطف على المحبة وابتغاء الحق أبعث على النصر. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم "أشد الناس عذابا يوم القيامة من أشركه الله في سلطانه فجار في حكمه"

ب- عدل الإنسان مع من فوقه كالرعية مع سلطانها والصحابة مع رئيسها. فقد يكون بثلاثة أشياء: بإخلاص الطاعة وبذل النصرة وصدق الولاء. فإن إخلاص الطاعة أجمع للشمل وبذل النصرة أدفع للوهن وصدق الولاء أنفى لسوء الظن. وهذه أمور إن لم تجتمع في المرء تسلط عليه من كان يدفع عنه واضطر إلى اتقاء من يتقي به كما قال البحري: متى أحوجت ذا كرم تخطى إليك ببعض أخلاق اللئام وفي استمرار هذا حل نظام جامع وفساد صلاح شامل.

ت- عدل الإنسان مع أكفائه ويكون بثلاثة أشياء: بترك الاستطالة ومجانبة الإدلال وكف الأذى لأن ترك الاستطالة ألف ومجانبة الإدلال أعطف وكف الأذى أنصف. وهذه أمور

إن لم تخلص في الأكفاء أسرع فيهم تقاطع الأعداء ففسدوا وأفسدوا. كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ألا أنبئكم بشرار الناس؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: من أكل وحده ومنع رفده وجلد عبده ثم قال ألا أنبئكم بشر من ذلك؟ قالوا بلى يا رسول الله قال: "من يبيغض الناس ويبغضونه"

رابعاً: أساس الملك والجاه

العدالة أساس الملك وأساس مجتمع متماسك حيثما كانت الحرية كانت السعادة و الطمأنينة والحرية وحيثما كان الظلم كان البؤس واشتعلت الحروب وتفشيت الامراض الاجتماعية. ولذلك اتى رب العزة والجلال في الحديث القدسي على الامام العادل وجعله من السبعة الذين يظلهم في ظله يوم لا ظل الا ظله هذا العدل الذي يرسم خط الرخاء والرفاهية على الارض والعدالة في القرآن الكريم باب واسع جدا.

خامساً: أساس الاجتماعية

اهتم الإسلام بالعدالة الاجتماعية حيث إنها من أهم أسس تحقيق التنمية والإخاء، وهذه العدالة تشمل المسلمين وغير المسلمين. ويقصد بها توزيع المنافع المادية والاحتياجات الأساسية بشكل متساو وكذلك توفير الفرص بصورة متساوية لجميع الأفراد مما يسمح لهم بالصعود الاجتماعي. وقد جسد الرسول والصحابة أروع الأمثل لتطبيق العدالة الاجتماعية والعطاء، ومن ثم تحققت التنمية للمجتمع الإسلامي، إلا أننا نلاحظ الآن غياب الممارسة الفعلية للعدالة الاجتماعية مما أدى إلى غياب التنمية، ومن ثم أهمية استرجاع العدالة الاجتماعية فكل عضو في المجتمع له دور في تحقيق العدالة وذلك من خلال تقديم عطاءه من أجل تنمية الأفراد وتوفير فرص عمل لهم وتعليمهم وتوفير الاحتياجات الأساسية وتحقيق حد الكفاية لهم.

فالعدالة الاجتماعية هي إعطاء كل فرد ما يستحقه وتوزيع المنافع المادية في المجتمع، و توفير متساو للاحتياجات الأساسية. كما أنها تعني المساواة في الفرص؛ أي أن كل فرد لديه الفرصة في الصعود الاجتماعي. فالعدالة الاجتماعية تعد من أهم مكونات وأساسيات العدل في الإسلام. ولقد أوضح سيد قطب في كتابه العدالة الاجتماعية في الإسلام أن هناك ثلاثة ركائز تقوم عليها العدالة الاجتماعية في الإسلام. هذه الركائز هي التحرر الوجداني المطلق والمساواة الإنسانية الكاملة والتكافل الاجتماعي الوثيق حيث أن كل عنصر مبني على الآخر. (قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام، 2002)

ومن ثم، فإن العدالة الاجتماعية بما تتضمنه من مساواة بين جميع أفراد المجتمع حتى بين الحاكم والمحكوم وبما تتضمنه من تكافل اجتماعي تعد من أهم القيم التي قام عليها الإسلام

ومارسها الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة بدقة لبناء مجتمع قوي ومتماسك؛ الإخاء والمحبة والترابط من أهم سماته. وبرغم غياب الممارسة الحقيقية لهذه المفاهيم في عصرنا الحالي، فيجب على كل الأمة الإسلامية استرجاع ما علمه لنا الإسلام ورسوله حتى نعيد البناء القوي لمجتمعنا والشعور بالمحبة والأمان والطمأنينة الذي يعاني مجتمعنا من غيابه.

سادسا: الإستخلاف الحقيقي وعمران الأرض

العدل ليس فقط كما يشيع هو أساس الملك، لكنه مع القسط أساس قيام السماوات والأرض في الدنيا والآخرة، وإذا كانت إقامة العدل والقسط في الآخرة هي شأن الله وحده سبحانه، فإن إقامة العدل والقسط في دنيا الناس أمر خوَّله الله للإنسان الذي حمل الأمانة فحملها والذي استخلفه الله واستعمره فيها ليقوم بها الإنسان ويقىمها في أقواله وأفعاله، ومعاملاته المادية منها والمعنوية؛ لأنه بهما يحقق معنى الاستخلاف الحقيقي، وبهما يتحقق عمران الأرض بما ومن عليها.

آثار العدالة في المجتمع

كثير من الآيات القرآنية التي تبين ثواب هذا الخلق، بأن فاعله يحبه الله، وحب الله على عباده أعلى مراتب الثواب. ولذلك لقب النبي صلى الله عليه وسلم بحبيب الله لأنه كان في أعلى مراتب على سائر المخلوق كما قال الله تعالى "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين" (الحجرات: 9)

فالرسول صلى الله عليه وسلم والحاكم المسلم والقاضي المسلم، إنما يتعامل مع الله في هذا الشأن وإنما يقوم بالقسط لله لأن الله يحب المقسطين. فإذا ظلم الناس وإذا خانوا وإذا انحرفوا فالعدل فوق التأثير بكل ما يصدر منهم لأنه ليس عدلاً لهم؛ وإنما هو الله فيحفظهم عن كل مكروه ويعظم شأنهم. وهذا هو الضمان الأكيد في شرع الإسلام وقضاء الإسلام في كل مكان وفي كل زمان. (قطب، في ظلال القرآن)

وأرسى الإسلام العديد من القواعد والأسس التي تنظم العلاقات بين أفراد المجتمع. ومن أهم هذه الأسس هي العدالة الاجتماعية بما تحمله من معان وقيم رفيعة تساعد على القيام بمجتمع يتمتع بالسلام والإخاء والمحبة والرخاء. والعدالة في الإسلام لا تطبق فقط على المسلمين، إنما جعلت لجميع أفراد المجتمع بغض النظر عن معتقداتهم.

وقد اتضحت أهمية العدل في الإسلام في كونه صفة من صفات الله تعالى، حيث أنه سبحانه وتعالى العدل. ويعد العدل من القيم الأساسية التي حث عليها القرآن وكررها في العديد

من الآيات. ولقد فرض الله العدل على المسلمين ليشمل كل شيء في حياتهم ابتداء من العدل في الحكم إلى الشهادة ومعاملة الأسرة والزوجة وجميع الناس حتى الأعداء والخصوم. فلقد قال الله تعالى: "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل" (النساء: 58)

فلقد وضع الله من القوانين والتشريعات ما يضمن للإنسان احتياجاته الأساسية وبالتالي يساعده على تحقيق التحرر الوجداني الكامل. و من أهم هذه القوانين هو وضع مبدأ المساواة كمبدأ أساسي من مبادئ الإسلام. فبعكس كل من إدعى أنه من نسل الآلهة وكل من تصور أن دمه دما أزرقا نبيلاً أرقى من بقية الشعب، جاء الإسلام ليساوي بين جميع البشر في المنشأ والمصير. فلقد قال الله تعالى: "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء" (النساء: 1) وقال: "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر و أنثى و جعلناكم شعوبا و قبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم" (الحجرات: 13) كما قال: "ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً" (الإسراء: 70) فالكرامة مكفولة لكل إنسان والفرق بين الناس عند الله هي درجة تقواهم وليس جنسهم أو لونهم.

أما القانون الثاني الذي وضعه الإسلام لضمان التحرر الوجداني الحقيقي فهو التكافل الاجتماعي. والتكافل الاجتماعي يقصد به إلزام الأفراد بعضهم نحو بعض؛ فكل فرد عليه واجب رعاية المجتمع ومصلحه. و ليس المقصود بالتكافل الاجتماعي في الإسلام مجرد التعاطف المعنوي من شعور الحب والمودة، بل يتضمن العمل الفعلي الإيجابي الذي يصل إلى حد المساعدة المادية للمحتاج و تأمين حاجته بما يحقق له حد الكفاية. و ذلك يكون عن طريق دفع الزكاة، فإن لم تكف فيؤخذ من الأغنياء ما يكفي للفقراء.

وبجانب العدل والمساواة، فلقد ضرب الصحابة أروع الأمثلة في العطاء والتكافل الاجتماعي بين الأغنياء والفقراء. فلقد كان أبو بكر الصديق يملك أربعين ألفا درهما من تجارته لم يتبق منهم سوى خمسة آلاف درهم أنفقهم على الفقراء من المسلمين الذين كانوا يذوقون ألوانا من العذاب لإسلامهم. ويتضح العطاء أيضا من علي بن أبي طالب حيث أنه تصدق بثلاثة أرغفة لم يكن يملك سواهم وأعطاهم لمسكين وبتيمة و أسير. ومن ثم، فإن العدالة الاجتماعية بما تتضمنه من مساواة بين جميع أفراد المجتمع حتى بين الحاكم والمحكوم وبما تتضمنه من تكافل اجتماعي تعد من أهم القيم التي قام عليها الإسلام ومارسها الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة بدقة لبناء مجتمع قوي ومتماسك؛ الإخاء والمحبة والترابط من أهم سماته. و برغم

غياب الممارسة الحقيقية لهذه المفاهيم في عصرنا الحالي، فيجب على كل الأمة الإسلامية استرجاع ما علمه لنا الإسلام ورسوله حتى نعيد البناء القوي لمجتمعنا والشعور بالمحبة والأمان والطمأنينة الذي يعاني مجتمعنا من غيابه.

الخاتمة

من خلال البحث السابق والفهم لآيات العدالة، عرف بأن العدالة نتناول أنواعا شتى التي يستطيع الكاتب أن يلخصها كنتيجة كما يلي:

أولاً: العدالة قد تكررت في القرآن على ثمان وعشرين مرة، ومعناها لغة لها معنيان أصليان لكنهما متقابلان ومتضدان، أحدهما يدل على إستواء والآخر يدل على إعوجاج ولكن أكثرها تدل على إستواء. ومن الناحية القرآنية هو التوسط بلا أثر من الخارج الذي يستطيع أن يجعل أحدا يعدل عن الحق مثل الهوى فيوضع الشيء في موضعه على ما يجب". فالعدالة واجبة في كل أمر من الأمور بأدلة كثيرة، منها الآيات الآمرة بالعدل لجميع الرسل والحاكم والناس أجمعين مع خلق الله الناس عدولا، ومن ناحية أخرى أن العدالة هي الطريق الذي يقربنا على الله.

ثانياً: ومجالات العدالة كثيرة منها العدالة في القضاء ليكون بين الناس الصلاح والأمن والسلامة والعدالة في الوالدين والأقارب لأن أكثر الناس عادتهم أنهم يأمرون غيرهم بالمعروف فإذا آل الأمر إلى أنفسهم تركوه حتى أن أقبح القبيح إذا صدر عنهم كان في محل المسامحة وأحسن الحسن، وإذا صدر عن غيرهم كان في محل المنازعة فالله سبحانه نبّه في آيته بأن الإنسان أمام الحكم سواء، والعدالة في المعاملات مثل الكتابة حفظاً للأموال من المتعاقدين والعدالة بين المتنازعتين بإزالة الشبهة بالحجة النيرة والبراهين القاطعة على مرشد الحق والعدالة بين الزوجات التي تشمل أموراً مادية وغير مادية ولكن الواجب على الزوج هو العدالة في المادية كالمبيت والنفقة والكسوة ونحوها.

ثالثاً: وأغراض العدالة هي ميزان الله في الأرض وضعه للخلق ونصبه للحق قواماً للدين والدنيا وسبباً لصلاح الخلق، وميزان الله يوم القيامة بأن لا يظلم في الحساب أحداً من خلقه يوم القيامة مثقال ذرة ولا حبة خردل بل يوفيها له ويضاعفها له إن كانت حسنة وقواعد الدنيا يعدل الإنسان في نفسه ثم يعدله في غيره وأساس الملك والجاه وأساس الإجتماعية حيث إنها من أهم أسس تحقيق التنمية والإخاء والإستخلاف الحقيقي وعمران الأرض بما ومن

عليها. وأما آثار العدالة حسب الآيات القرآنية فبينت أن فاعله يحبه الله وحب الله على عباده أعلى مراتب الثواب.

رابعا: فالعدالة الاجتماعية هي إعطاء كل فرد ما يستحقه وتوزيع المنافع المادية في المجتمع، و توفير متساوي للاحتياجات الأساسية. حتى تنتشر آثارها وهي المساواة والمحبة والتكافل باسترجاع ما علمه لنا الإسلام ورسوله حتى نعيد البناء القوي لمجتمعنا والشعور بالمحبة والأمان والطمأنينة الذي يعاني مجتمعنا من غيابه.

واعلم أن العدالة إما متعلقة بالأخلاق والأفعال أو بالكرامات وقسمة الأموال أو بالمعاملات والمعاوضات أو بالأحكام والسياسات. والعدل في كل واحد من هذه الأمور: ما يحدث التساوى فيه بردّ الافراط والتفريط الى الوسط ولا ريب في أنه مشروط بالعلم بطبيعة الوسط حتى يمكن ردّ الطرفين إليه.

وهنا العلم في غاية الصعوبة، ولا يتيسر إلا بالرجوع إلى ميزان معرّف للأوساط في جميع الأشياء وما هو إلا ميزان الشريعة الإلهية الصادرة عن منبع الوحدة الحقّة الحقيقية فإنها هي المعرفة للأوساط في جميع الأشياء على ما ينبغي والمتضمنة لبيان تفاصيل جميع مراتب الحكمة العملية.

المراجع والمصادر

الثعالبي، أ. ز. *الجواهر الحسان في تفسير القرآن*. دار الكتب: مأخوذ من المكتبة الشاملة.

الجرجاني، ر. ع. ب. (1405). *التعريفات*. بيروت: دار الكتاب العربي.

الجوزية، إ. أ. إ. *زاد المسير*. بيروت: دار الكتب العلمية.

الخان، أ. أ. (1979). *لباب التأويل في معاني التنزيل*. بيروت: دار الفكر.

الدارمي، أ. م. (1407). *سنن الدارمي*. بيروت: دار الكتب العربي.

الرازي، أ. ع. (1994). *مفتاح الغيب*. بيروت: دار الفكر.

الزحيلي، و. ب. (1418). *التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج*. دمشق: دار الفكر المعاصر.

الزحيلي، و. ب. (1422). *التفسير الوسيط للزحيلي*. دمشق: دار الفكر.

الزمخشري، أ. أ. (1995). *الكشاف*. بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطي، ر. ع. أ. (1993). *الدر المنثور في التأويل بالمأثور*. دار الفكر: بيروت.

- الشوكانى م. ع. (1994) *فتح القدير* بيروت: دار الكتب العلمية.
- الطبري، أ. ج. (2000) *جامع البيان في تأويل القرآن*. دمشق: مؤسسة الرسالة.
- القرطبي، أ. ع. (1964) *الجامع لأحكام القرآن*. القاهرة: دار الكتب المصرية.
- القلعي، أ. ع. *تهذيب الرئاسة وترتيب السياسة*. الأردن: الزرقاء.
- الكفومي، أ. أ. (1998) *معجم في المصطلحات والفروق اللغوية*. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الكويت، و. أ. (1427) *الموسوعة الفقهية الكويتية*. الكويت: دارالسلاسل.
- المناوي، م. ع. (1410) *التوقيف على مهمات التعاريف*. بيروت: دار الفكر المعاصر.
- تيمية، ت. أ. (1418) *السياسة الشرعية*. المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية.
- رضا، م. ر. (1990) *تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)*. (الأزهر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- زكريا، أ. أ. (2002) *معجم مقاييس اللغة*. بيروت: اتحاد الكتاب العرب.
- شهاب، م. ق. (2005). *Tafsir al-Mishbah*. Jakarta: Lentera Hati.
- شهاب، م. ق. (2007). *Wawasan al-Qur'an (Tafsir Tematik atas Pelbagai Problematika)*. Umat. بندوغ: ميزان.
- طنطاوي، م. س. *التفسير الوسيط*. <http://www.altafsir.com>.
- عاشور، م. أ. (1984) *التحرير والتنوير*. تونس: الدار التونسية للنشر.
- عجوة، م. ن. (2000) *المجتمع الإسلامي دعائمه وآدابه في ضوء القرآن الكريم*. القاهرة: مكتبة مدبولي.
- قطب، م. س. (2002) *العدالة الاجتماعية في الإسلام*. القاهرة: دار الشروق.
- قطب، م. س. *في ظلال القرآن*.
- كثير، أ. أ. (1997) *تفسير القرآن العظيم*. بيروت: دار الكتب العلمية.
- مسلم، أ. أ. *صحيح مسلم*. بيروت: دار الجيل.